

الأنشطة الرقابية لمجلس النواب للفترة (أكتوبر- ديسمبر) 2020م

يتجسد دور البرلمان الرقابي في عدد من جلسات المجلس من خلال توجيه الحكومة بعدد من التوصيات وأسئلة النواب الموجهة إلى عدد من الوزراء ومسئولي بعض الجهات الحكومية وكذا الاستماع إلى ردود وإيضاحات الوزراء أونوابهم ووكلائهم .

وخلال جلسات البرلمان للفترة الثالثة من الدورة الثانية لدور الانعقاد السنوي التي بدأت 15 يوم السبت 2020-10-17م وانتهت يوم الثلاثاء 2020-12-22م تخللت تلك الأعمال عددا من الجلسات الرقابية وهنا نستعرض أهم الأنشطة الرقابية لتلك الفترة.

جلسة 2020-12-25م

اعتراض النائب الزنم على صدور قرار

رئيس مجلس الوزراء رقم 75 لسنة 2020 م

استمع مجلس النواب في جلسته يوم 2020-12-25م من عضو المجلس رئيس لجنة الشؤون الخارجية والمغربيين الدكتور علي محمد الزنم إلى الاعتراض المقدم منه على صدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 75 لسنة 2020 م بشأن اللائحة المالية لموارد الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني بخصوص تحصيل رسوم غير قانونية..

واقر المجلس إحالة الموضوع إلى اللجنة الدستورية لدراسته مع وزير الدولة لشئون مجلسي النواب والشورى دكتور علي عبد الله أبو حليقة ومقدم الاعتراض الدكتور علي الزنم وتقديم تقرير بشأنه إلى المجلس..

جلسة 2020/12/21م

توصيات برلمانية

ألزم مجلس النواب في جلسته يوم 2020/12/21م المنعقدة اليوم برئاسة نائب الجانب الحكومي ممثلا بوزير النفط والمعادن أحمد عبد الله دارس حول أوضاع هيئة المساحة الجيولوجية والثروات المعدنية والأنشطة الاستثمارية في قطاع المعادن والتشريعات المنظمة للقطاع بالتوصيات التالية:

1-أ.على الحكومة تقديم مشروع قانون إلى مجلس النواب بتعديل بعض أحكام القانون النافذ رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٠م بشأن المناجم والمحاجر بحيث يتضمن مشروع القانون ما يلي: -تعديل المادة (58) وما يلزم من مواد أخرى في القانون

النافذ بما ينسجم مع نصوص وأحكام الدستور ويؤكد على ملكية الدولة للمواد المعدنية والصخور الصناعية والإنشائية في قطاع المعادن وعدم جواز نقل هذه الملكية والتنازل عنها أو إبطالها أو سقوطها بالتقادم.

ب - تمكين الهيئة من القيام بنفسها أو بالمشاركة مع الغير بأعمال الاستغلال والاستثمار للمواد المعدنية والصخور الصناعية والإنشائية في قطاع المعادن.

ج- تصويب وتصحيح ما يلزم من المصطلحات والمسميات والتعريف غير الدقيقة الواردة في نصوص مواد القانون النافذ ولائحته التنفيذية في الجوانب المشار إليها ضمن الملاحظات الواردة في التقرير .

2- على الحكومة ومؤسساتها المعنية الإسراع في استكمال إجراءات الإعداد والتجهيز لمشروع القانون الخاص بإنشاء الشركة الوطنية للتعدين وتقديمه إلى مجلس النواب للدراسة واستكمال الإجراءات الدستورية بشأنه.

3- على هيئة المساحة الجيولوجية والثروات المعدنية الالتزام بما يلي :

أ-التوقف عن تحصيل الضرائب والزكاة المستحقة على أنشطة المشاريع الاستثمارية العاملة في قطاع المعادن، والتقيد بالأحكام والقواعد والإجراءات المحددة في القوانين واللوائح المنظمة لتحصيل هذه الموارد .

وعلى كل من مصلحة الضرائب والهيئة العامة للزكاة القيام بتحصيل هذه الموارد كلاً فيما يخصه.

ب- عمل تسوية بالمبالغ (الرسوم والإتاوات والتكاليف) التي أخذتها الهيئة من أصحاب الكسارات خارج إطار القانون لما فيه عدم الإجحاف بحقوق المستثمرين المنصوص عليها في القوانين واللوائح والأنظمة النافذة في قطاع المعادن.

4-على الحكومة ومؤسساتها المختصة ممثلة بوزارة النفط والمعادن وهيئة المساحة الجيولوجية والثروات المعدنية العمل على تحقيق الآتي:-

أ.التوظيف الأمثل والمجدي لمعطيات ونتائج المسوحات والأبحاث والدراسات المتوفرة لدى الهيئة حول قطاع المعادن واستكمال ما يلزم من مسوحات ودراسات جديدة مطلوبة في هذا القطاع.

ب- وضع رؤية إستراتيجية متكاملة للترويج عبر مختلف الوسائل محليا ودوليا لمعطيات ونتائج المسوحات والدراسات المتوفرة لدى الهيئة حول الثروات المعدنية في بلادنا والتعريف بالفرص الاستثمارية المتاحة في هذا القطاع لدى الشركات الاستثمارية المحلية والأجنبية بما يكفل دخولها للاستثمار في هذا القطاع وتوسيع قاعدة النشاط الاستثماري فيه بصورة مجدية تخدم الاقتصاد الوطني وترفد الخزينة العامة للدولة بما يلزم من موارد وتوفر فرص عمل جديدة في هذا القطاع.

5- على الحكومة القيام عبر مؤسساتها المعنية بالتخاطب مع الجهات والهيئات والمنظمات الدولية المعنية لما فيه إلزام شركة كانتكس بموافاة هيئة المساحة الجيولوجية والثروات المعدنية بالتقارير المتعلقة بمعطيات ونتائج المسوحات والدراسات الاستكشافية والأعمال الاستثمارية التي نفذتها الشركة المذكورة خلال فترة عملها باليمن منذ عام 1996م ولم تسلمها للهيئة حتى الآن وفقا لأحكام الاتفاقية الاستثمارية المبرمة بين الهيئة والشركة المذكورة .

6- على لجنة التنمية والنفط بالمجلس القيام بالأتي:

أ- إجراء ما يلزم من دراسة ومتابعة وتقييم لسير تنفيذ العقد المبرم مع شركة جبل صلب المحدودة بشأن استغلال رواسب الزنك والرصاص والفضة في منطقة جبل صلب بمديرية نهم بمحافظة صنعاء وما يتضمنه العقد من مخالفات وشروط مجحفة بحقوق الدولة وكذا ما يخص التقارير التي لم تسلمها شركة كانتكس للهيئة حتى الآن المتعلقة بالنتائج التي توصلت إليها الشركة خلال فترة عملها في اليمن منذ عام 1996م وكذا ما يخص استخراج ونهب كميات كبيرة من الصخور والمعادن من بعض المحافظات وتهريبها إلى الخارج بصورة غير قانونية.

ب- تقديم تقارير إلى المجلس بما يتم التوصل إليه بشأن ذلك. من جانبه أكد وزير النفط والمعادن على استمرار صلف وتعنت دول العدوان بقيادة السعودية والإمارات من احتجاز السفن المحملة بالمشتقات النفطية الأمر

الذي أدى إلى تفاقم أزمة المشتقات النفطية وتوجه عبر المجلس بمناشدة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع الدولي بالعمل على وضع الحلول الدائمة والسماح بدخول السفن المحملة بالمشتقات النفطية والدوائية والغذائية، لافتاً إلى قيام الوزارة والشركة بالاعتكاف المستمر منذ سنتين للاحتجاج والمطالبة بالإفراج عن السفن المحتجزة.

وطالب وزير النفط من المجلس مخاطبة برلمانات العالم والأمم المتحدة والمجتمع الدولي بعمل آلية مستمرة للسماح بدخول السفن وبما يلبي احتياجات الشعب اليمني من المشتقات النفطية .

كما توجه بالشكر والتقدير للرئيس وهيئة رئاسة وأعضاء مجلس النواب على اهتمامهم وتفاعلهم بالقضايا التي تهم المواطنين مشيراً إلى رفض أي اتفاقيات غير قانونية يبرمها المرتزقة وأنها غير ملزمة لليمن.

وفيما يتعلق بتوفير الغاز المنزلي والتأكد من التعبئة الكاملة لأسطوانات الغاز المنزلي أضاف وزير النفط: شكلنا لجان بناء على توصيات المجلس بالنزول الميداني وقياس الأوزان وضبط المخالفين..

جلسة 8-12-2020م

توصيات برلمانية

ألزم مجلس النواب، في جلسته يوم 8-12-2020م الجانب الحكومي ممثلاً بوزير الخارجية المهندس هشام شرف بشأن تقرير لجنة الشؤون الخارجية والمغتربين بشأن نشاط اللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين في ظل العدوان والحصار المفروض على اليمن ونتائج نزولها الميداني إلى اللجنة الوطنية بتنفيذ التوصيات التالية:

1- على حكومة الإنقاذ تقديم كافة الدعم اللازم لإنجاح مهام اللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين كونها تقوم بمهام وطنية كبيرة وجهود مضيئة في موضوع اللاجئين الملف الأكثر تعقيداً والذي يمثل عبء كبير على اليمن خاصة في ظل العدوان والحصار وبالتالي إنجاز مهمة اللجنة يقع على عاتق الحكومة وكافة الجهات المعنية لتحقيق وانجاز أهدافها.

2-مراجعة وتقييم الاتفاقيات الموقعة مع الجهات الحكومية من قبل اللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين والجهات المعنية بالحكومة والتعامل معها وفقا لما تقتضيه مصلحة اليمن العليا ويحافظ على السيادة وأمن واستقرار الجمهورية اليمنية من أي اختراقات تمس بأمن اليمن وانخراطه بقضايا كالجوء والهجرة غير الشرعية وغير ذلك بدلا من العمل على صد العدوان الغاشم.

3-على الحكومة ووزارة الخارجية ممثلة باللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين بذل مزيد من الجهود لتحديث كافة البيانات عن اللاجئين والإحصاءات الدقيقة لتمكين اللجنة من التعامل والتوضيح للمنظمات الدولية والرأي العام المحلي والدولي بحجم المشكلة التي تعاني منها بلادنا بسبب تدفق اللاجئين والهجرة غير الشرعية في بلد يعاني من العدوان والحصار برا وبحرا وجوا.

3-قيام وزارة الخارجية بالتنسيق مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومكتب منظمة الهجرة الدولية بغية نشر الوعي بين اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين بأهمية الالتزام بالقوانين الوطنية اليمنية وعدم مخالفتها.

5-في ظل الازدواجية التي تقوم بها المنظمات الدولية والتعامل بانتقائية فيما يخص قضايا اللجوء والهجرة وبالتالي نوصى بتقييم دوري لأعمال المفوضية السامية للاجئين وكذا الهجرة الدولية وأي منظمات ذات الصلة بقضايا اللجوء والهجرة ليتم تدارك أي خروج عن الخط الوطني في سياسة تلك المنظمات وتبنيها وبالطريقة المناسبة التي تعيد مسارها بما يخدم اليمن خاصة في ظل هذه الظروف الاستثنائية التي يمر بها.

6-على الحكومة التعامل الإيجابي مع كافة المنظمات الدولية العاملة في الجمهورية اليمنية وفي مقدمتها المفوضية السامية لشؤون اللاجئين ومنظمة الهجرة الدولية وغيرها وبما يحقق الاستفادة القصوى من هذه المنظمات لتنفيذ خطط وبرامج اللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين ومنها الحد من تدفق اللاجئين

والهجرة غير الشرعية ونقل اللاجئين إلى بلدانهم باعتبار تلك المنظمات معنية بالقيام بذلك وفقا للاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

7- توجيه كافة الجهات المختصة بالتقيد وتنفيذ قوانين العمل النافذة في الجمهورية اليمنية وعدم ترك مسألة انخراط اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين والأجانب بشكل عام في سوق العمل اليمني بدون ضوابط مما يؤثر سلبا في إحصائيات اللجوء والهجرة ويزيد أعباء اليمن أمنيا واقتصاديا واجتماعيا وصحيا ويؤثر على اليد العاملة المحلية ويزيد من نسبة البطالة.

8- على الحكومة تقديم كافة الدعم ورصد الموازنات الكافية لوزارة الداخلية والجهات الأمنية الأخرى للقيام بواجبها في تشديد ومراقبة المنافذ لمكافحة تدفق اللاجئين والحد من الهجرة غير الشرعية وكذا للقيام بالتنسيق مع منظمة الهجرة الدولية لنقل الأعداد الكبيرة المتواجدة على أراضي الجمهورية اليمنية وإعادتهم إلى بلدانهم بصورة مستمرة وتذليل كافة الصعوبات التي تواجهها اللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين والوزارات المعنية لإنجاح مهامها.

9- على الحكومة ووزارة المالية اعتماد ميزانية مستقلة للجنة الوطنية لشؤون اللاجئين في إطار موازنة وزارة الخارجية بما يمكنها من تنفيذ مهامها وخططها وكذا إنشاء سكرتارية دائمة للجنة لتنظيم أعمالها.

10- على الحكومة الدعوة لعقد مؤتمر دولي للوقوف على واقع اللاجئين والهجرة غير الشرعية في الجمهورية اليمنية وقيام المجتمع الدولي بدوره في معالجة ذلك بمشاركة الدول التي يتدفق منها أعداد كبيرة إلى اليمن وأبرزها (أثيوبيا - الصومال - ارتيريا) وغيرها من دول القرن الأفريقي لتخفيف الأعباء التي يواجهها اليمن في ظل العدوان والحصار الجائر وتفاقم الأوضاع

الإنسانية في اليمن ومنع دخول المشتقات النفطية والغذائية والدوائية من قبل دول العدوان وارتفاع نسبة البطالة والفقر، ومما زاد الوضع تعقيدا هو تدفق اللاجئين والهجرة غير الشرعية بأعداد كبيرة.

11- على الحكومة ووزارة الخارجية ممثلة باللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين، إطلاق البيانات والتصريحات بصورة مستمرة وأن توجه إلى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة بوضع اللاجئين وقضايا اللجوء والهجرة ويتم ترجمته إلى عدة لغات لتكوين رأي عام عالمي لعل وعسى تجد استجابة حقيقية لاضطلاع تلك المنظمات بواجبها الإنساني تجاه أهم قضية لمئات الآلاف من اللاجئين والمهاجرين المتواجدين على أراضي الجمهورية اليمنية.

12- نوصي الحكومة ووزارة الخارجية ممثلة باللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين بمخاطبة الأمم المتحدة والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين ومنظمة الهجرة الدولية بأهمية الضغط على دول الجوار وفي مقدمتها السعودية التي تقود عدوان شامل على اليمن وذلك لتكف أذاها عن اليمن والتوقف عن ترحيل الأفارقة إلى داخل أراضي الجمهورية اليمنية بصورة مستمرة عبر منافذ (الجوف- صعدة- الملاحيط- حرض- حجة- القهر"صعدة") ويعد ما تقوم به السعودية جزء من عدوانها لإغراق اليمن بمزيد من المشاكل للنيل من أمنه واستقراره ووحدته.

13- نوصي الحكومة ووزارة الخارجية ممثلة باللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين القيام بدراسة أمكانية إقامة مؤتمر وطني يقام في العاصمة صنعاء يدعى إليه كافة الجهات المعنية بقضايا اللجوء والهجرة وكذا المنظمات الدولية العاملة في بلادنا وممثل عن المبعوث الأممي إلى اليمن للوقوف على الوضع الحالي والخروج برؤية وخطة وتحديد المسئوليات على المستوى الوطني والإقليمي والدولي ودور المنظمات الدولية الفاعلة للحد من ظاهرة اللجوء والهجرة غير الشرعية ومعالجة الوضع القائم في بلادنا بسبب ذلك.

14- على الحكومة ووزارة الخارجية ممثلة باللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين توجيه كافة الجهات المختصة بالتعامل المباشر مع اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين، بمواصلة التعامل الإنساني الراقي وفقا لتعاليم ديننا الإسلامي الحنيف وعاداتنا وتقاليدينا الحميدة ووفقا للقانون الإنساني واتفاقيات اللجوء والهجرة والبروتوكولات الدولية ذات الصلة.

15- على الحكومة توجيه وزارة الإعلام ومختلف الوسائل الإعلامية لتسليط الضوء على قضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية وفق خطة تحدد من قبل اللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين تبرز فيها أهم المشاكل التي يواجهها في اليمن بسبب الهجرة واللجوء في ظل العدوان والحصار وانعكاسات ذلك على الوضع الأمني والاقتصادي والاجتماعي والصحي وواجبات المواطنين والجهات المعنية من جهة والمنظمات الدولية ودورها في قضايا اللجوء والهجرة من جهة أخرى.

16- التنسيق مع وزارة التعليم العالي بتبني ورش عمل وندوات علمية في مختلف الجامعات اليمنية بما يحقق الأهداف المرجوة في خدمة وإثراء قضايا اللجوء والهجرة.

جلسة 7-12-2020م

توصيات برلمانية

ألزم مجلس النواب في جلسته يوم 7-12-2020م الجانب الحكومي ممثلاً بوزير التجارة والصناعة أ. عبدالوهاب يحيى الدرة حول أوضاع الشركة اليمنية لصناعة وتجارة الأدوية (يدكو) بتنفيذ التوصيات التالية:

1- إلزام المؤسسة الاقتصادية بتسليم بصائر الشركة التي بحوزتها إلى طرف البنك المركزي حفاظاً على أصول الشركة وبناء على قرار مجلس الوزراء رقم (57) لعام 2013م .

2- إلزام الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بسرعة التجاوب مع شركة (الأدوية) (يدكو) لفحص ومراجعة حسابات الشركة للسنوات المالية 2010م-2019م.

على وزارة المالية تنفيذ توجيهات رئيس المجلس السياسي الأعلى بصرف القرض للشركة وذلك من أجل تشغيل المصنع العام والذي سيسهم في حل معظم مشاكل الشركة الفنية والإدارية والتجارية والإنتاجية.

4- إلزام وزارتي الصحة والدفاع والجهات الحكومية بشراء متطلباتها من الأصناف الدوائية عبر شركة الأدوية (يدكو) التي تنتجها الشركة أوتقوم باستيرادها.

5- إلزام الحكومة باعتماد مبدأ الكفاءة العلمية والخبرة الإدارية عند تعيين رؤساء مجلس الإدارة .

6- إلزام الحكومة بالتوجيه إلى الوزارات والمؤسسات والهيئات الحكومية التي عليها ديون للشركة تسديد مديونية الشركة وبصورة عاجلة.

7- إلزام الحكومة ممثلة بوزارة العدل بتوجيه المحاكم والنيابة بسرعة البت في القضايا المنظورة لديهم بشأن مديونية شركة الأدوية لدى الغير والتعاون مع الشركة لتحصيل هذه المديونية .

8- إلزام الحكومة بالتواصل مع المجلس السياسي الأعلى بشأن الاتفاق المبرم بين شركة الأدوية ومؤسسة الأسمنت لسرعة البت فيه.

9- إلزام الحكومة بمتابعة استرداد العهد العينية والمالية لدى الإدارات السابقة .

10- إلزام شركة الأدوية باعتماد المعايير والمواصفات العالمية في صناعة الأدوية.

11- إلزام الحكومة ممثلة بالهيئة العليا للأدوية بعدم منح أي تصريح لأي مستورد وذلك بشأن أدوية التخدير والمؤثرات العقلية بموجب القانون رقم (5) لسنة ١٩٩٣م.

12- إلزام الحكومة بعدم السماح باستيراد الأدوية التي تصنع محليا وذلك لتشجيع الإنتاج المحلي وحماية الإنسان من الغش الدوائي.

إلزام الحكومة بحل الإشكال القائم بين شركة الأدوية والمؤسسة الاقتصادية حتى يتسنى للشركة أن تقوم بمهامها دون تدخل أي جهة.

جلسة 6-12-2020م

تكليف لجنة لتفقد أضرار شوارع الأمانة جراء السيول

تطرق مجلس النواب في جلسته يوم 6-12-2020م إلى حالة شوارع العاصمة صنعاء بسبب انتشار الحفر والمطبان التي تعيق انسياب حركة السير فضلاً عما تسببه من أضرار وحوادث للسيارات و المركبات وذلك بسبب عدم إجراء الترميمات والصيانة الدورية للشوارع والطرق.

ولفتوا إلى حجم معاناة المواطنين أثناء سقوط الأمطار وما يترتب على ذلك من أضرار السيول على تلك الشوارع والتي لا يراعي فيها مقاومتها للعديد من العوامل والظروف.

وحت الأخوة نواب الشعب أمانة العاصمة ومحافظي المحافظات على ضرورة إجراء الصيانة الدورية وإصلاح الشوارع وردم الحفر في الأوقات التي لا تشهد ازدحاماً في حركة السير .

كما أكدوا على أهمية التنسيق بين الجهات الخدمية أثناء إجراء الصيانة والإصلاح للشوارع والطرق العامة ومراعاة ذلك عند التخطيط للشوارع الجديدة مستقبلاً. وقد كلف المجلس لجنة الخدمات بالنزول الميداني إلى شوارع العاصمة للاطلاع ورفع تقرير بشأن ذلك إلى المجلس ليتسنى مناقشة ذلك بحضور الجهات المعنية في الحكومة..

جلسة 5-12-2020م

الموافقة على رفع الحصانة عن 11 نائبا من الموالين للعدوان

استمع مجلس النواب في جلسته يوم 5-12-2020م إلى تقرير لجنة الشؤون الدستورية والقانونية بشأن طلب رفع الحصانة البرلمانية عن بعض أعضاء مجلس النواب المتواجدين في الخارج.

تضمن التقرير توضيح مضمون الطلب محتويات ملف القضية وفقاً لما ورد في الوثائق المرفقة بالطلب، والموضحة في ملف القضية رقم (248) لسنة ٢٠١٩م (ج.ج) والمقدمة من النيابة الجزائية المتخصصة،

حيث أشار التقرير إلى قرار الاتهام المتضمن قرار النيابة في القضية رقم (٢٨١) لسنة ٢٠١٩م (ج.ج) نيابة الاستئناف الجزائية المتخصصة بالأمانة المقيدة برقم (448) لسنة ٢٠١٩م (ج.ج) النيابة الجزائية الابتدائية المتخصصة بالأمانة.. اتهام كل من:-

- 1-إنصاف علي مايو.
- 2-بكيل ناجي الصوفي.
- 3-حميد عبد الله الأحمر.
- 4- زيد علي الشامي.
- 5 سعيد مبارك. دومان.
- 6- علي حسين علي عشال.
- 7-علي محمد المعمرى.
- 8-غالب عبدالكافي القرشي.
- 9- محمد رشاد العليمي.
- 10-نجيب سعيد الدبعي.
- 11-عباس احمد النهاري.

وقد احتوى تقرير اللجنة على أدلة الإثبات ومنها اعترافات المتهمين وأقوال الشهود المجني عليهم و أشار التقرير إلى الحيثيات ورأي النيابة العامة. وخلص التقرير إلى جملة من الملاحظات والاستنتاجات. وبعد نقاش مستفيض أقر المجلس التقرير كما جاء من اللجنة برفع الحصانة عن النواب المذكورين آنفا.

جلسة 2020/11/23م

أسئلة النائب الزنم الموجهة إلى وزير الإعلام

استمع المجلس في جلسته يوم 2020/11/23م من عضو مجلس النواب د/ علي محمد الزنم إلى الأسئلة والاستفسارات الموجهة إلى الأخ / وزير الإعلام بشأن تنظيم وسائل الإعلام المختلفة المرئية والمسموعة والمقروءة وما يتعلق بالشروط والإجراءات المطلوبة لمنح تصاريح إنشاء قنوات فضائية أو إذاعية محلية أو صحف ومجلات في أي محافظة من محافظات الجمهورية اليمنية ومقدار الرسوم والوثائق والتجهيزات المطلوبة والمسوغ القانوني؟

وهل القنوات والإذاعات الخاصة الموجودة حالياً مستوفية للشروط. وما هي الإجراءات المعمول بها في الوزارة؟ وهل كافة القنوات ملتزمة بالسياسة الإعلامية التي ترسمها الوزارة؟ أم متروك الأمر لمالكي تلك القنوات أو المكونات السياسية؟

وما هي الإجراءات القانونية تجاه المخالفين من حيث عدم استكمال الإجراءات أو المخالفة للسياسة الإعلامية للحكومة؟

وهل هناك رسوم مفروضة على وسائل الإعلام الأهلية سنويا تورد لوزارة الإعلام أو للضرائب أو أي جهة أخرى خاصة التي تفرد مساحات كبيرة للإعلانات التجارية في القنوات والإذاعات والصحف؟

وتساءل ما هي طبيعة علاقة الوزارة بالقنوات أو الإذاعات أو الصحف اليمنية التي تصدر أو تبث من خارج الوطن ولديها مكاتب في اليمن ومدى الإشراف عليها؟

وهل هناك مسوغ قانوني لتلك الوسائل الإعلامية؟ وهل تلقيتم خلال هذا العام طلبات بالترخيص لفتح قنوات فضائية وإذاعات وصحف وتم البت فيها؟ وهل هناك طلبات لإنشاء قنوات وإذاعات متخصصة بمجالات معينة تهم المجتمع؟

هل هناك تنسيق بين وزارة الإعلام والمؤسسات الإعلامية الخاصة في تنفيذ خطه موحده لمواجهة العدوان وجرائمه وتغطية كافة ما يخص مواجهة العدوان الغاشم على بلادنا؟

وهل أنتم راضون عن التزام تلك القنوات والوسائل الإعلامية عن أداءها الإعلامي تحديدا ضد العدوان؟

نأمل موافاتنا بإحصائية مع الأسماء للقنوات والإذاعات والصحف الرسمية والأهلية القانونية، والمخالفة والإجراءات المتخذة ضد المخالفين وفقا للنظام المتبع لدى الوزارة؟

أخيرا كيف تفسرون استهداف أخبار مجلس النواب وتجاهلها أو اختصارها من قبل المؤسسات الإعلامية الرسمية رغم توجيهاتكم المتكررة والتزام الوزير بتنفيذ توصيات المجلس نأمل؟

جلسة 2020/11/18

سؤال النائب بكير الموجه إلى رئيس الوزراء

استمع المجلس في جلسته يوم 2020/11/18م من عضو مجلس النواب محمد بكير صلاح إلى سؤاله الموجه إلى رئيس الحكومة د عبد العزيز بن حبتور حول قيام الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني عبر مكتب أراضي وعقارات الدولة فرع الأمانة بتحصيل نسبة (0,5) نصف واحد بالمائة بما يعادل نصف الضريبة القانونية من قيمة كل عقد بيع أراضي أو عمارات أو غيرها تحت مسمى (رسوم قيد وتسجيل وأجور مسح) بدون أي مسوغ قانوني مخالفاً بذلك لنص المادة (١٣) من الدستور والتي تنص على :

مادة (١٣) : إنشاء الضرائب العامة وتعديلها وإلغاؤها لا يكون إلا بقانون ولا يعفي أحد من أدائها كلها أو بعضها إلا في الأحوال المبينة في القانون، ولا يجوز تكليف أحد بأداء غير ذلك من الضرائب والرسوم والتكاليف العامة إلا بقانون ؟

جلسة 2020-11-7م

توصيات برلمانية

ألزم المجلس في جلسته يوم 2020-11-7م خلال إقرار تقرير لجنة الزراعة والري والثروة السمكية بشأن شكوى الرابطة التعاونية لمنتجي ومسوقي الدواجن المتضمنة قيام الإدارة العامة للصحة الحيوانية بوزارة الزراعة والري بفرض وجباية غرامات بدون مسوغ قانوني .

ألزم الجانب الحكومي ممثلاً بوزير الزراعة والرى المهندس عبد الملك الثور بتنفيذ توصيات المجلس التالية:- عدم فرض وجباية رسوم وغرامات غير قانونية.-سرعة تقديم مشروع قانون بديل للقانون رقم 17 لسنة 2004م بشأن حماية وتنظيم الثروة الحيوانية بحيث يتم معالجة القصور فيه وخاصة فيما يخص العقوبات وعدم ترك الحد الأعلى للعقوبات مفتوحاً حتى لا يتم فرضها بحسب رغبات القائمين والمختصين بتنفيذ القانون.

جلسة 2-11-2020م

توصيات برلمانية

ألزم مجلس النواب في جلسته يوم 2-11-2020م خلال إقرار تقرير لجنة الحريات العامة وحقوق الإنسان بشأن نزولها الميداني لعدد من مراكز التوقيف والاحتجاز في أمانة العاصمة (المرحلة الأولى)

ألزم الجانب الحكومي ممثلاً بنائب وزير العدل القاضي سعد احمد حسن هادي ووكيل وزارة الداخلية اللواء رزق الجوفي بالعمل بالملاحظات وتنفيذ التوصيات الصادرة عن المجلس:

- دعوة قيادات تلك الجهات لقاعة المجلس لحثها على الالتزام بمعالجة كافة الإشكاليات والمخالفات الواردة في المصفوفة التي تضمنها تقرير اللجنة وذلك في إطار سقف زمني محدد، ورفع تقارير بمستوى تنفيذ المصفوفة للمجلس كل ثلاثة أشهر.

كما أكد الأخوة نواب الشعب في سياق نقاشاتهم على ضرورة الالتزام بتنفيذ توصيات المجلس السابقة المتعلقة بالسجون والسجناء، ومعالجة كافة المخالفات الاختلالات القائمة التي تم الإشارة إليها في الملاحظات الواردة في هذا التقرير والتي تم عكسها في المصفوفة ، واعتبارها من توصيات المجلس للحكومة وللأجهزة الأمنية والقضائية بحيث تقوم الحكومة والأجهزة الأمنية والقضائية بوضع المعالجات المناسبة لتصويب الاختلالات القائمة وتلافي أوجه القصور والتقيد بالنصوص الدستورية والقانونية المتعلقة بالحقوق والحريات العامة والخاصة للمواطن.

جلسة 2020/10/25م

سؤال النائب حاشد الموجة إلى وزير الداخلية

استمع المجلس في جلسته يوم 2020/10/25م من عضو مجلس النواب أحمد سيف حاشد إلى السؤال الموجه إلى وزير الداخلية : حول السجناء الذين مضى على سجنهم عدة أشهر ولم يسمح لذويهم بزيارتهم؟ أو الإفصاح عن مكان سجنهم أو إحالتهم للنيابات المختصة.

جلسة 2020-10-21م

سؤال النائب أسامة عمر الموجه إلى وزير الزراعة

استمع مجلس النواب في جلسته يوم 2020-10-21م من وزير الزراعة والري م/عبدالمكثور إلى رده على سؤال عضو مجلس النواب، أسامة محمد قاسم عمر حول إضرار الأمطار والسيول في وادي (سهام) والتي جرفت الكثير من القرى والعزل في مديرية المراوحة وتسببت بخسائر كبيرة في الأرواح والممتلكات في تلك المناطق.

وتساءل النائب أسامة عمر عن دور هيئة تطوير تهامة التي لم تقم بدورها في بناء السدود الترابية والحواجز وحماية قنوات الري وعدم إجراء أي صيانة أو إصلاحات منذ سنوات للحواجز والسدود القائمة والتي أصبحت في حالة يرثى لها؟ كما تساءل عن دور وزارة الزراعة والري ممثلة بهيئة تطوير تهامة بهذا الشأن ومصير المعدات والآلات والأصول الثابتة المملوكة للهيئة؟.

وقد أوضح وزير الزراعة والرأي في سياق رده انه ومنذ اليوم الأول للعدوان كانت الهيئة بمقراتها ومعداتنا هدفاً للعدوان وظلت متوقفة منذ خمس سنوات وفي هذا العام تم تعيين مدير عام لها.

وفيما يتعلق بوادي سهام أشار الوزير إلى انه قام بزيارته وعمل منظومة وادي سهام وان السيول التي جرت مؤخراً تم استيعابها في خمسة وديان مؤكداً على أهمية الصيانة المستمرة لتلك المنظومة.

كما لفت إلى الجهود المبذولة للصيانة في وادي مور مشيراً انه لا زال هناك إشكالا في صيانة وادي زييد ووادي رماح.

وعقب عضو المجلس مقدم السؤال أسامة قاسم أن هيئة تطوير تهامة يجب أن تقوم بدورها في الإرشاد الزراعي واستصلاح الأرض الزراعية حيث تمثل الزراعة العمود الفقري في مواجهة العدوان والحصار في سبيل الوصول للاكتفاء الذاتي لافتاً إلى توقف أعمال الهيئة منذ سنوات..

جلسة 2020/10/18م

رسالتنا وزير الإعلام الموجهتين إلى مدير عام
المؤسسة اليمنية للإذاعة والتلفزيون والمتضمنة

استمع المجلس في جلسته يوم 2020/10/18م من رئيس لجنة الإعلام والثقافة والسياحة عضو المجلس عبده محمد بشر إلى رسالتي وزير الإعلام ضيف الله الشامي والموجهتين إلى كل من مدير عام المؤسسة اليمنية للإذاعة والتلفزيون والمتضمنة توجيه الوزير لقطاع التلفزيون قناة اليمن الفضائية مع أن الأولى عدم اجتزاء أخبار مجلس النواب وعدم تكرار المخالفة في المستقبل والالتزام بالمادتين (73) من الدستور و7/أ من اللائحة والمتضمنة علنية جلسات المجلس ونشر وبث وقائع الجلسات عبر وسائل الإعلام وعدم حذف أو اجتزاء ما يتعلق بمجلس النواب وكذا الرسالة الموجهة الى رئيس مجلس إدارة مؤسسة الثورة للصحافة والطباعة والنشر والمتضمنة توجيه وزير الإعلام بإلزام المؤسسة بنص المادتين المشار اليها في الدستور واللائحة وعلى أن يتم مراعاة ترتيب الأخبار في صحيفة الثورة بحسب البرتوكول المعمول به ومن ذلك تناول أخبار مجلس النواب بعد أخبار المجلس السياسي الأعلى.

سؤال النائب الزنم إلى وزير الصحة

استمع المجلس في جلسته يوم 2020/10/18م إلى سؤال عضو المجلس د . علي محمد الزنم الموجه إلى الأخ/ وزير الصحة العامة والسكان بشأن الرقابة على

المنشآت الصحية العامة والخاصة ومنها تحديد أجور العمليات وتفاوت أسعار الأدوية من صيدلية إلى أخرى ومن محافظة إلى أخرى؟

وتساءل الزنم حول آلية الوزارة لضبط المخالفين والإجراءات المتبعة تجاه مهربي الأدوية والتي لا تمر عبر الجهة المختصة للتأكد من سلامتها ومطابقتها للمواصفات؟

وهل هناك تشجيع للأدوية المنتجة محليا والمنافسة في جودتها للمستورد؟ وما هي إجراءات الوزارة المتبعة تجاه المنشآت الطبية العامة والخاصة التي تقوم بأخطاء طبية تؤدي إلى الوفاة أو إلى إعاقة جزئية أو كلية بسبب ضعف الكادر الطبي أو التعامل مع بعض الحالات بعدم اهتمام؟